قرار اللجنة الشرعية بشأن: زكاة صكوك المضاربة الشريحة الأولى

قرار اللجنة الشرعية رقم: (150/174)	15-04-2026

نوع القرار	صدر قرار اللجنة بالإجماع
المنتجات المرتبطة	صكوك المضاربة الشريحة الأولى من البنك السعودي للاستثمار

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد،

إشارة إلى قرارات اللجنة الشرعية بشأن صكوك الشريحة الأولى للبنك رقم 1-120 وقرارها رقم 15-124 وقراها رقم 150-173 وقرارها رقم 97-137 وحيث إن صكوك الشريحة الأولى تعتبر أداة مضاربة وتقع ضمن مصادر أموال البنك الخاضعة للزكاة، ترى اللجنة أنه لا تجب عليها الزكاة من المستثمرين لكون البنك يصنفها بنفس حقوق مساهمي البنك (مزكاة من قبل البنك).

والله تعالى أعلم.